واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه

الشارح في الايمان من التحفة لو حلف ليشتمن علي الله افضل
الشتائم يبر الا بالحمد لله حمل او في نحو ويكا في مزيله
لا بر فيه ولو قيل بيرينا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك
وعظيم سلطانك لكان اقرب بل ينبغي ان يتعين لانه ابلغ
معنى وصح به الخبر اه كلام التحفة وبذا رد قول الشارح
هنا ذا لي بهذا الشتم علي الله اه هو افضل لثنا قوله
واشهد الخ ان به الخبر الصحيح كل خطبة ليس فيها تشهد
فهي كاليد الجذماء اي قليلة البركة تحفة قوله صلى الله الخ
الى بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم كل كلام لا يذكر الله تعالى
فيه فهو ابتر والصلاة على قطع ممحوق من كل بركة وكان
وجه اختياره هنا هذه الصيغة ما ذكره السخاوي في المنهج البديع
من ان في بعض الفاظ الحديث المذكور ابعضهم مع كتبي في كتابه
صلى الله عليه وسلم لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام في كتابه
اه قوله وسلم جمع بين الصلاة والسلام امتثالا لقوله تعالى
صلوا عليه وسلموا تسليما وما نقله النووي عن العلماء من
كراهتهما افراد احدهما عن الاخر قال في الامداد وظاهر هذا
انما ينقل عن العلماء اتفاق اجماع وعدم معرفة نقل عن البعض
لا ينفيه اذ يكفي فيه قول البعض وقرار الباقين لكونه لعذر
كمن افرد انه يحتمل ان محل الكراهة فيمن اعتاده عادة فيخرج
عنها بالجمع مرة او اكثر من فعلها معهم جمعا بلسانه وافتصر
على كتابة احدهما او ادى الكراهة لمعنى خاص فلا وان لا طلاقهما
عليه كثيرا فلا ينتقل التحاشي عن ذلك بل وعمل الحال على الذهول
الى ان قال وقيد بعض نقلا عما لبس كراهتهما افرادا بما اذا لم يجمعهما

مجلس

مجلس او كتاب ولم افلا افراد اه وهو غير بعيد وان كان ظاهر كلام
غيره قد ينازع فيه اه قوله وعلى اله الى بذلك استدلالا وورد
في ذلك من الاحاديث ما تقل الامانفي في حاشيته على تحفة
الشيخ عن ابن الجزري انه الاقتصار على الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
لا يحل ورد في حديث مرفوعا اه في سنن النسائي فلم يدع الفتوت
قال فيه وصلى الله على النبي ولم يقل فيه وآله وفي سائر الاحاديث
التي ورد فيها صفة الصلاة عليه لعطف بالواو ما نقل انها تنفي
وذكرت هنا في الحاصل كلاما تتبعني مراجعته قوله واصحابه وجه
تربهم الخ ان يقال لعل وجه تخصيصهم بالذكر هنا المقام الخاص بالمقيس اولا لانهم
افضل من آل الصحبة لهم والنظم لما فيهم من البضعة المكرمة انما
يقتضي الشرف من حيث الذات وكلامنا في وصف يقتضي اكثر تبعية
العلوم والمعارف هذا بنا على ما هو المشهور في معنى آل اما على ما
قدمناه في نحو هذا المقام كما سيأتي في كلامه فلا سحاب رضوان
الله عليهم جميعهم آل وكذا غيرهم وح فافرادهم بالذكر لا غنائهم
لما خصوا به عن غيرهم من الفضل وقد قالوا التوجه الارادة المعنى المشهور
لا الى هنا قوله خصصتهم بمزيد فتك اي بالخاصة التي لا يشركهم
فيها غيرهم وهي عالي المطالب واسنى المواهب والمعنى بها ما يقع من
تجلي الحق تعالى للقلوب بخواصه وتحقق اسرارهم باحدية ذاته
لما افاض عليهم سبحانه من انوار الشهود واطلعهم عليه من مكنون
الوجود فانغمسوا وجار لهم انوار وغمروا في المعاني والمسرار
ولما مع قيد لله تعالى العامة التي يشترك فيها الخاص والعام بل
هي اول الواجبات على المكلف قال لصاحب نظم الزبد

اول واجب على المكلف ... معرفة الله بالدليل

Copyright King Saud University